



مُلْتَقَى الدُّعَاةِ السَّنَوِيِّ الثَّاسِعِ عَشَرَ

بَعْنَوَان

حقيقة العقل وحُسن استعماله ومهمته في العدل بين الشهوات والغضب
والحُكم في المحسوسات الماديّة والغيبّات المعنوية وأثر كل ذلك على
اتجاه ووجهة الأفراد والجماعات والشعوب والدول

من الأربعاء ٢٩ ذي الحجة ١٤٤٦هـ إلى يوم الجمعة ٢ محرم ١٤٤٧هـ



المحور الأول

ضرورة توجه عقلاء المسلمين خاصة والبشرية عامة للحفاظ
على صلاح الأمة واجتماعها على الأصول والأسس

الحبيب العلامة عمر بن حامد الجيلاني

مفتي السادة الشافعية بمكة المكرمة سابقا

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي خصّ الإنسان بالكریم، وميّزه بالعقل السليم، يهتدي به إلى الصراط المستقيم، ويحجزه عما يضرّه ويؤذيه، ويمنعه من إيصال الأذى إلى الآخرين. والصلاة والسلام على سيدنا محمد النبي الأمين، وعلى آله وأصحابه، ومن اقتفاهم إلى يوم الدين.

وبعد:

فإن موضوع هذا الملتقى المنتقى الذي تنظمه دار المصطفى، يعبر عن نظرة فاحصة وبحث دقيق لما تعيشه الإنسانية، مما يتحتم أن تكون له الأولوية في معالجة ما فسد من حال الأمة جماعات وأفراد، وما وصلت إليه البشرية في أصقاع الدنيا من نزاعات وصراعات واختلافات بين جميع من يعيش على الأرض من دول وجماعات وأفراد، وتمرد على الفطرة التي فطر الله الناس عليها، ودعوات ضالة إلى تغيير خلق الله، إلى غير ذلك مما يهدد وجودهم بالهلاك والإفناء، أو العيش في تعاسة وشقاء وحروب تنغص عليهم التمتع بما منّ الله به عليهم من آلاء ونعم يتمتعون بها وفق ما شرع الله، متفقاً ومتسقاً مع النواميس التي لا تتعارض معها الشرائع التي بعث الله بها النبيين والمرسلين وخاتمهم سيدنا محمد النبي الأمين عليه وعليهم أفضل الصلاة والتسليم.

لقد أصاب الشاكلة - كما يُقال - المنظمون لهذا الملتقى، ووضعو أيديهم على الجروح والأدواء التي

تكدّر العيش على ساكن هذا الكوكب، أو تلحق ساكنيه بالهلاك والفناء، وأرشدوا إلى الدواء النافع الناجع الذي يصلح به هذا الكوكب ومن يسكن فيه. ذلكم هو استعمال العقل الذي ميّز الله به الإنسان، الذي جعله الله مسيطراً عليه، وسخر له ما حوته السماء والأرض، ليهتدي بفكره إلى الخالق سبحانه وتعالى وعلى عظيم ما صنع، كما أخبرنا الله في كتابه المنزل على نبيه المرسل: (وَسَخَّرَ لَكُم مَّا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا مِّنْهُ ۚ إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ).

إن عنوان الملتقى الذي تدرج تحته جميع هذه المباحث التي تُطرح في هذا الملتقى التاسع عشر في دار المصطفى - أدام الله النفع بها - كفيلٌ بإيجاد الحلول لمشكلات الناس ومعالجة أدوائهم والقضاء على ما يعكر عليهم صفو حياتهم: (حقيقة العقل وحسن استعماله، ومهمته في العدل بين الشهوات والغضب، والحكم على المحسوسات والغيبيات المعنوية، وأثر كل ذلك في اتجاه الأفراد والجماعات والشعوب والدول).

وقبل أن أبدأ في إلقاء هذا البحث، ألفت النظر إلى أن انعقاد هذا الملتقى يذكرنا بخسارة الأمة قبل عقود بمن فقدت في هذا الإقليم - حضرموت - وغيره من الأقاليم، وهو العالم العظيم الذي نفع الناس منذ أن أدرك ولم يُسيء إلى أحد قط، السيد الفقيه المفتي العلامة الغني عن التعريف بالعلامة الحبيب محمد بن سالم بن حفيظ سخّ الله على روحه شآبيب الرحمة والرضوان، لقد بصّر الناس بما ينفعهم، وحذّره مما يجلب لهم المضرة، ورفع عقيرته ناصحاً وداعياً ومحذراً حين صمت الناس، فأكرمه الله بالشهادة ونال من الله عظيم الوفاة، ولسان حاله يقول بصوت يسمعه ذوو العقول: الْجَنَّةُ ((قَالَ يَأْتِيَتْ قَوْمِي يَعْلَمُونَ (٢٦) بِمَا غَفَرَ لِي رَبِّي وَجَعَلَنِي مِنَ الْمُكْرَمِينَ (٢٧)))).

إن من فضل الله عز وجل، أنه يكرم هؤلاء العظماء الذين وقفوا حياتهم لنفع الناس ونشر دين الله، أنه يجدد لهم حياةً طويلةً بعد رحيلهم من الدنيا، وكأنهم وُلدوا من جديد، حياةً تمتد آماذاً بعيدةً، فيستمر نفعهم بما سطرّت أقدامهم من أسفار علمية نافعة يستفيد منها طلاب العلم، وبأخلافهم المباركين العلماء النافعين كما هو ماثل أمامنا للعيان فيما أجراه الله من خير على أيدي خلفاء الحبيب محمد بن حفيظ، فهذه دار المصطفى بعيدة الصيت بفروعها إنما هي بركة من بركاته، وما الحبيب العلامة علي المشهور، والحبيب العلامة عمر بن محمد، وزاكي الأنفاس الحبيب عطاس، والسادة الأكارم عبد الله وسالم، وأحفاده المباركين وتلاميذه إلا ثمرات يانعة لبذور غرسها الحبيب محمد بإخلاصه وصدقه مع الله ونفعه للناس (أَلَمْ تَرَ كَيْفَ ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا كَلِمَةً طَيِّبَةً كَشَجَرَةٍ طَيِّبَةٍ أَصْلُهَا ثَابِتٌ وَفَرْعُهَا فِي السَّمَاءِ ﴿٢٤﴾ تُؤْتِي أُكْلَهَا كُلَّ حِينٍ بِإِذْنِ رَبِّهَا ۚ وَيَضْرِبُ اللَّهُ الْأَمْثَالَ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ) .

والسرُّ ساري في الجماعة والجمل بعده جمل

أيها الفضلاء:

نبدأ مستعينين بالله بحثنا الذي عنوانه: (ضرورة توجه عقلاء المسلمين خاصة والبشرية عامة للحفاظ على صلاح الأمة واجتماعها على الأصول والأسس) .

إن النقاط التي تنضوي تحت هذا البحث تمثل أركان البحث ومكوناته، ولا تتحقق ماهية البحث إلا بها، وهي ثلاثة سيأتي طرحها وتفصيلها، وكل هذه النقاط تتعلق بوجود من يتحلّى برجاحة العقل عند مَنْ يُطلب منهم تحقيق هذه النقاط. وإن من مقتضيات ترتيب البحث حدّ العقل وتعريفه، وقد ذكر علماء اللغة والشريعة تعريفات كثيرة للعقل نوجزها فيما يأتي:

١- العقل هو ما يكون به التفكير والاستدلال وتركيب التصورات والتصديقات.

٢- العقل ما به يتميز الحسن من القبيح، والخير من الشر، والحق من الباطل.

٣- قال الراغب في المفردات: العقل يُقال للقوة المهيئة لقبول العلم، ويقال للذي يستنبطه الإنسان بتلك القوة عقلًا.

٤- العقل أشرف المعاني قدرًا، وأعظم الحواس نفعًا، فبه يتميز الإنسان عن البهيمة، ويعرف به حقائق المعلومات، ويهتدي به إلى المصالح، ويتقي به ما يضره، ويدخل به في التكليف.

٥- قال ابن فرحون: العقل نور يُقذف في القلب فيستعد لإدراك الأشياء.

لقد ذكر الله عز وجل في القرآن الكريم في كثير من الآيات النعم التي وهبها للإنسان وختمها بقوله: (لَا آيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَعْقِلُونَ) مثل قوله تعالى: ﴿ إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَالْفُلْكِ الَّتِي تَجْرِي فِي الْبَحْرِ بِمَا يَنْفَعُ النَّاسَ وَمَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنَ السَّمَاءِ مِنْ مَّاءٍ فَأَحْيَا بِهِ الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا وَبَثَّ فِيهَا مِنْ كُلِّ دَابَّةٍ وَتَصْرِيفِ الرِّيَّاحِ وَالسَّحَابِ الْمُسَخَّرِ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَعْقِلُونَ ﴾ .

لقد علّق الله عز وجل فهم الآيات التي تدل عليه وعلى عظيم صنعه بأصحاب العقول الزكية فقال عز وجل: ﴿ وَمَا يَتَذَكَّرُ إِلَّا أُولُوا الْأَلْبَابِ ﴾ .

ويقابل هذا وصف الكفار في خطاب الله سبحانه وتعالى للنبي صلى الله عليه وسلم بأنهم كالبهائم لا تسمع ولا تعقل، فقال: ﴿ أَمْ تَحْسَبُ أَنَّ أَكْثَرَهُمْ يَسْمَعُونَ أَوْ يَعْقِلُونَ إِنْ هُمْ إِلَّا كَالْأَنْعَامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ سَبِيلًا ﴾ وليس المراد نفي العقل الغريزي عنهم، لأن العقل عقلان كما جاء عن أمير المؤمنين سيدنا علي بن أبي

طالب رضي الله عنه: " العقل عقلاّن: مطبوع ومسموع، ولا ينفع المسموع إذا لم يكن مطبوع " قال مرتضى الزبيدي في التاج: " وإلى المطبوع أشار النبي صلى الله عليه وسلم (ما خلق الله خلقاً أكرم من العقل)، وإلى الثاني أشار بقوله (ما كسب أحد شيئاً أفضل من عقل يهديه إلى هدى أو يردّه عن ردى) " وهذا العقل هو المعني بقوله عز وجل: ﴿ وَمَا يَعْقِلُهَا إِلَّا الْعَالِمُونَ ﴾ "، ومما ينبغي إيرادّه هنا قول الأصفهاني في المفردات كما نقل عنه السيد مرتضى الزبيدي في التاج: " كل موضع ذمّ الله الكفار بعدم العقل فإشارة إلى الثاني دون الأول، كقوله تعالى: ﴿ صُمُّ بُكْمٌ عُمَيٌّ فَهُمْ لَا يَعْقِلُونَ ﴾ ونحو ذلك من الآيات، وكل موضع رفع التكليف عن العبد لعدم العقل فإشارة إلى الأول " .

التكاليف الشرعية منوطة بالعقل:

من المعلوم المقطوع به أن أفعال المكلفين وأقوالهم محكومة بالشرعية الإسلامية في الفقه لا تخرج عنها، فهي إما واجبة أو محرمة أو مندوبة أو مكروهة أو مباحة، وكلها مشروط فيها كون المكلف بها عاقلاً كما هو مفصل في كتب الفقه، بل إن فقهاء الشافعية قد سلبوا ولاية النكاح من الولي ونقلوها إلى من بعده من الأولياء إذا كان الولي ناقص العقل وليس فاقده، ويسمونه المبرسم، وسلبوها من مستحقّها إلى من بعده إذا كان الولي أبله لا يُفرّق بين من يصلح زوجاً لموليته أو لا يصلح.

نبدأ بسم الله في شرح النقاط الثلاث التي تدرج تحت عنوان البحث:

النقطة الأولى: الحفاظ على الأصول والأسس، وحفظ الحرمات وحقوق التعايش

إن المتصدّين من العقلاء للقيام بإصلاح المجتمعات، لابد أن تتوفر فيهم شروط القدرة على القيام بهذه المهام، ومن أهمها:

١ - الأهلية العقلية والعلمية.

٢ - عقد النوايا الصالحة لجلب المنافع للمجتمع والعمل على دفع ما يهدد مصالحهم.

٣ - المكانة الاجتماعية المحترمة التي يستجيب الناس لهم بها ويتعاونون معهم.

٤ - أن يقوموا بدراسة السلبيات التي تعوق مسيرتهم في الإصلاح.

٥ - أن يحافظوا على الثوابت التي تواضع الناس عليها من الأصول والثوابت والتي سارت عليها

المجتمعات، المستمدة من أحكام الشريعة، المجمع عليها أو الراجحة عند علمائهم.

ومما يجب مراعاته اعتبار العُرف والعادات، والعُرف كما حدّه الجرجاني في التعريفات: ما استقرّت النفوس عليه بشهادة العقول وتلقّته الطبائع بالقبول. ومثله العادة: وهي ما استمر الناس عليه على حكم المعقول، وعادوا إليه مرة بعد الأخرى. والعرف ينقسم إلى ثلاثة أقسام: الأول ما قام الدليل الشرعي على اعتباره، فهذا يجب اعتباره والأخذ به. والثاني ما قام الدليل الشرعي على النهي عنه وهو من العرف الذي لا يُعتبر. والثالث ما لم يقم الدليل الشرعي على اعتباره أو نفيه، فقد ذهب الفقهاء إلى اعتباره والأخذ به ورتبوا عليه أحكامًا كثيرة ولم ينكر ذلك أحد منهم. وقد قام الدليل من الكتاب والسنة والإجماع على اعتبار العُرف، قال الله تعالى: ﴿لِيُنْفِقْ ذُو سَعَةٍ مِّن سَعَتِهِۦ وَمَن قُدِرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُۥ فَلْيُنفِقْ مِمَّا ءَاتَاهُ اللَّهُ لَا يَكْلَفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا مَآءَاتِلَهَا سَيَجْعَلُ اللَّهُ بَعْدَ عُسْرٍ يُسْرًا﴾ قال ابن العربي: "وإنما أحاله الله تعالى على العادة، وهي دليل أصولي بنى الله تعالى عليه الأحكام" والدليل من السنة قوله صلى الله عليه وسلم لهند بنت عتبة: (خُذِي مَا يَكْفِيكَ وَوَلَدَكَ بِالْمَعْرُوفِ) قال ابن حجر العسقلاني في فتح الباري: "

فيه اعتماد المعروف في الأمور التي لا تحديد فيها من قبل الشرع " وقد قال تعالى: ﴿ خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ ﴾.

ألا تُستجلب إلى البلد ثقافة مغايرة ومضادة لما عليه المجتمع مما له مستند شرعي، لأن ذلك يشوش على الناس في موروثهم الشرعي. وهذا ما لاحظته سلف الأمة، فأبو جعفر المنصور الخليفة الثاني للعباسيين قال للإمام مالك بن أنس إمام دار الهجرة، بعد ما ألّف الموطأ: " سأنسخ من الموطأ نسخاً وأرسلها إلى الأمصار وألزم الناس بالعمل بما في الموطأ " فقال له الإمام مالك: " لا تفعل، فإن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قد تفرّقوا في الأمصار، وحمل بعضهم فقهاً يخالف فقه الآخر، فدع الناس وما وصلهم من دين الله ".

حفظ حرّمات الناس في المجتمع، وهذا أهم ما يُحتاج إليه في الحياة، وهو ما أكد عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم في أكبر لقاء له في آخر حياته مع الصحابة في حجة الوداع، قال عليه الصلاة والسلام: (إن دماءكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا) ثم قال لهم صلى الله عليه وسلم: (ألا هل بلغت؟ قالوا: نعم، قال: اللهم فاشهد)، وقال صلى الله عليه وسلم: (كُلُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ حَرَامٌ دَمُهُ وَمَالُهُ وَعَرْضُهُ) رواه مسلم.

وقد جعل الله سبحانه وتعالى دوائر للحفاظ على هذه الخصال التي تحفظ للناس حرّماتهم حتى يعيش الناس في سلام ووثام:

الدائرة الأولى: دائرة الوالدين وبرّهما وأداء ما يجب لهما وحرمة عقوقهما، قال الله تعالى: ﴿ وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِآلَوِ الدِّينِ إِحْسَنًا إِمَّا يَبْلُغَنَّ عِنْدَكَ الْكِبَرَ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُلْ لَهُمَا أِفٍّ وَلَا تَنْهَرُهُمَا وَقُلْ لَهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا ﴾ وقال تعالى: ﴿ وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ إِحْسَانًا حَمَلَتْهُ أُمُّهُ كُرْهًا وَوَضَعَتْهُ كُرْهًا ۖ

وَحَمَلُهُ وَفِصْلُهُ ثَلَاثُونَ شَهْرًا حَتَّى إِذَا بَلَغَ أَشُدَّهُ وَبَلَغَ أَرْبَعِينَ سَنَةً قَالَ رَبِّ أَوْزِعْنِي أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ الَّتِي أَنْعَمْتَ عَلَيَّ وَعَلَىٰ وَلَدِي وَأَنْ أَعْمَلَ صَالِحًا تَرْضَاهُ وَأَصْلِحْ لِي فِي ذُرِّيَّتِي ۚ إِنِّي تُبْتُ إِلَيْكَ وَإِنِّي مِنَ الْمُسْلِمِينَ ﴿١﴾ وقال صلى الله عليه وسلم عندما سُئِلَ عن أحبِّ العمل إلى الله: (الصلاة على وقتها، قال: ثم أي؟ قال: ثم بر الوالدين).

الدائرة الثانية: دائرة تنظيم الأسرة، نظم الإسلام دائرة الأسرة وجعل لكل من الزوجين حقوقًا إذا قاموا بها عاشوا في سعادة دائمة، قال الله تعالى: ﴿ وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ ﴾ وقال تعالى: ﴿ وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ ﴾ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " ((استوصوا بالنساء خيرًا)) ، وقال صلى الله عليه وسلم: (خيركم خيركم لأهله وأنا خيركم لأهلي).

الدائرة الثالثة: دائرة صلة الأرحام، وهي أوسع مما قبلها، وقد أكدها الله سبحانه وتعالى في آيات كثيرة من القرآن الكريم، والنبي صلى الله عليه وسلم في أحاديث كثيرة، قال الله تعالى: ﴿ وَاتَّقُوا اللَّهَ أَذَىٰ تَسَاءَلُونَ بِهِ ۖ وَالْأَرْحَامَ ﴾ وقال صلى الله عليه وسلم: (من أحبَّ أن يُبْسَطَ له في رزقه ويُنْسَأَ له في أثره، فليصل رحمه).

الدائرة الرابعة: دائرة الجوار، قال الله تعالى: ﴿ وَالْجَارِ الْجُنُبِ وَالصَّاحِبِ بِالْجَنبِ ﴾ وقال صلى الله عليه وسلم: (مازال جبريل يوصيني بالجوار حتى ظننت أنه سيورثه).

الدائرة الخامسة: التعاون بين المجتمعات الإسلامية على الخير ومنعهم من التعاون على الشر، قال الله تعالى: (وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ) وقال صلى الله عليه وسلم: (من نفّس عن مؤمن كربةً من كُرب الدنيا نفّس الله عنه كربةً من كُرب يوم القيامة، ومن يسّر على معسر يسّر

عليه في الدنيا والآخرة، ومن ستر مؤمناً ستره الله في الدنيا والآخرة، والله في عون العبد ما كان العبد في عون أخيه).

وقد شرع الله ورسوله تشريعات كثيرة غطت حياة الناس كلها، وضمنت لهم حفظ حرمتهم، ورسمت طرق التعايش بينهم، يتبادلون المنافع ويعيشون بطمأنينة وأمن، وجعل السلام تحية المسلمين إذا التقوا، وهم الأمة الوحيدة التي تشيع السلام في كل الأحوال حتى أنهم يختمون صلاتهم بالسلام، قال الله تعالى: (وَإِذَا حُيِّتُمْ بِتَحِيَّةٍ فَحَيُّوا بِأَحْسَنَ مِنْهَا أَوْ رُدُّوهَا) وقال صلى الله عليه وسلم فيما رواه عبدالله بن سلام رضي الله عنه: (أيها الناس أفشوا السلام وأطعموا الطعام وصلوا الأرحام وصلُّوا بالليل والناس نيام تدخلوا الجنة بسلام).

منع الظلم والعدوان:

لتعيش البشرية حياة مطمئنة آمنة يقوم فيها العدل والإنصاف، والظلم تأباه الفطرة السليمة، وحتى من يعتدى على الآخرين ويظلمهم يبرر ظلمه وعدوانه ويسميه بغير اسمه. إن مجتمعات المسلمين لا يجوز أن يكون للظلم فيها مكان لأن الله قد قال لهم: ﴿وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ﴾ وقال: ﴿وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ﴾ وقال: ﴿وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾ وقال: ﴿وَبُئْسَ مَثْوَى الظَّالِمِينَ﴾ وقال صلى الله عليه وسلم: (المسلم أخو المسلم لا يظلمه ولا يخذله ولا يحقره) وقال صلى الله عليه وسلم: (انصر أخاك ظالماً أو مظلوماً) ووضح أن نصره الظالم برده عن ظلمه.

النقطة الثانية: تقديم اجتماع الكلمة ووحدة الصف على النظر في الضريعات التي تكون محل العصبية التي تؤدي إلى النزاع والصراع أو تفويت الاشتغال بما ينفع:

لقد أمرنا الله في القرآن الكريم بترتيب الأمور وعدم تقديم المتأخر على المتقدم، وعلمنا ذلك عندما نؤدي عبادتنا ففي الوضوء لا تُغسل اليدين قبل الوجه قال الله تعالى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ)، وعندما سأل الصحابة النبي صلى الله عليه وسلم: أنبدأ بالصفاء أم بالمروة، قال لهم: ابدأوا بما بدأ الله به. وفي الصلاة أمرنا بترتيب أركان الصلاة وقال صلى الله عليه وسلم للمسيء صلاته: (إذا قمت إلى الصلاة فكبر ثم اقرأ ما تيسر معك من القرآن ثم اركع حتى تطمئن راكعاً ثم ارفع حتى تعتدل قائماً ثم اسجد حتى تطمئن ساجداً ثم ارفع حتى تطمئن جالساً وافعل في صلاتك كلها)، وأن نقدم ما يجمع الكلمة ويوحد الصف ولا نتفرق قال الله عز وجل: ﴿ وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا ﴾، وفي هذه الآية الكريمة أمر الله المسلمين أن يعتصموا بحبل الله، وهو القرآن كما في حديث سيدنا علي بن أبي طالب رضي الله عنه في وصف القرآن الكريم بأنه حبل الله المتين وصراطه المستقيم، وفي رواية لابن مردويه قال صلى الله عليه وسلم: (إن هذا القرآن هو حبل الله المتين وهو النور المبين وهو الشفاء النافع عصمة لمن تمسك به ونجاة لمن اتبعه)، وفي هذه الآية نهى الله عن الافتراق وأمر بالاجتماع، وشرع لذلك تشريعات كثيرة من أهم غاياتها اجتماع المسلمين قلوباً وقوالب، فالصلوات الخمس التي جعلها الله الركن الثاني من أركان الإسلام تؤدي في أوقاتها بالليل والنهار والعشي والإبكار والجماعة فيها فرض كفاية، بل قيل إنها فرض عين وإذا تركها أهل بلد يُعاقبون، ورتب النبي على أدائها جماعة الثواب العظيم قال صلى الله عليه وسلم: ("صلاة الجماعة تفضل صلاة الفذ بسبع وعشرين درجة") رواه البخاري ومسلم، وقال أهل الفقه إن المكان الذي تُقام فيه الجماعة وتسقط به المطالبة بإقامتها يجب أن يكون هذا المكان بحيث لا يتحرج أحد من الدخول فيه، وأداؤها في المسجد أفضل، لأن الوجوه إذا تقابلت انكسرت الحواجز وزالت

الوحشة التي قد تحدث في الحياة، وإذا تصافحت الأيدي ذابت الفوارق وتآلفت القلوب وتوطدت وتوطنت المحبة فيها، وفي الآية الكريمة تذكير بما كان الناس عليه قبل بعثة رسول الله صلى الله عليه وسلم من عداوات نشأت بسببها حروب طويلة أفنت أجيالاً وعطلت مسيرة الحياة، وفي الآية الكريمة تذكير بما أكرموا به من أخوة إسلامية هي أقوى من أخوة النسب، يقدم فيها الأخ أخاه في الإسلام على نفسه قال تعالى: ﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ ﴾ وقال صلى الله عليه وسلم: " (إِنَّ الْمُؤْمِنَ لِلْمُؤْمِنِ كَالْبُنْيَانِ، يَشُدُّ بَعْضُهُ بَعْضًا. وَشَبَكَ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَصَابِعُهُ) " ، ومثل صلوات الله وسلامه عليه المسلمين في أخوتهم وكونهم شيئاً واحداً تتأثر كتلته بتأثر جزء صغير منه فقال: (" مَثَلُ الْمُؤْمِنِينَ فِي تَوَادِهِمْ، وَتَعَاطُفِهِمْ، وَتَرَاحُمِهِمْ، مَثَلُ الْجَسَدِ، إِذَا اشْتَكَى مِنْهُ عُضْوٌ تَدَاعَى سَائِرُ الْجَسَدِ بِالسَّهَرِ وَالْحُمَّى ") .

إن على عقلاء المسلمين أن يهتموا بكل ما أوتوا من قوة على الحفاظ على وحدتهم، لأن فيها قوتهم ومنعتهم، ولا يستطيع أعداؤهم المتربصون بهم أن يخترقوهم بإيجاد الخلاف والفرقة بينهم ما داموا قد حصنوا أنفسهم من كل ما يمزع جسدكم قال الله تعالى: ﴿ وَلَا تَنَزَعُوا فَنَفْسُكُمْ تَذْهَبَ رِيحًا ﴾ . لقد أمر الله عز وجل باجتماع الكلمة ونهى عن الاختلاف والتنازع، لأن التنازع يؤدي حتماً إلى الفشل والانهزام ويمنع الخير، وقد عزم رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يحدد ليلة القدر ولكن تنازع اثنان من المسلمين فرفعت، روى البخاري عن عبادة بن الصامت قال: (خرج النبي صلى الله عليه وسلم ليخبرنا بليلة القدر فتلاحى رجلان من المسلمين، فقال: خرجت لأخبركم بليلة القدر، فتلاحى فلان وفلان، فرفعت) ، قال الحافظ ابن كثير: " قوله تعالى وتذهب ريحكم أي قوتكم " ، وقال في البحر المديد في تفسير الآية: " أمرهم بعدم المنازعة والملاعبة، فإن التنازع يوجب تفرق القلوب والأبدان، ويوجب الفشل والوهن، ويذهب بريح النصر والإعزاز، كما أن الوفاق يوجب النصر ومعالم العز " وقد كان

رسول الله صلى الله عليه وسلم حريصاً على منع النزاع والاختلاف ويعمل على إيقافه، وإذا نشب خُلف بين بعض المسلمين سعى بالصلح بينهم وأوقف الخلاف حفاظاً على وحدة المسلمين، وفي الحديث عن سهل بن سعد الساعدي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بلغه أن بني عمرو بن عوف كان بينهم شرٌّ، فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلح في أناس معه، والحديث بطوله في الصحيحين. وحفاظاً على وحدة المسلمين وعدم النيل منها قال الله تعالى: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلَحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ﴾، وإذا نشب خلاف أدى إلى القتال بينهم فقد أمر الله بالتدخل بينهم وإيقاف القتال والوقوف مع المظلوم ضد الباغي قال تعالى: ﴿وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلَحُوا بَيْنَهُمَا فَإِنْ بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَىٰ فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّىٰ تَفِيءَ إِلَىٰ أَمْرِ اللَّهِ فَإِنْ فَاءَتْ فَأَصْلَحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسِطُوا ۚ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾.

نستخلص مما تقدم، أن المحافظة على وحدة المسلمين مقدمة على كل شيء وأنها فوق كل اعتبار، فلهذا فإن تقديم الأهم قبل المهم من مقتضيات العقل، والاشتغال بمسائل الاختلاف التي تعود سلباً على مصالح المجتمعات وتفسد عليهم حياتهم يجب إيقافه ومنع الناس من شره.

إن واقع الأمة الأليم لا يخفى على أحد، وتفرقها شذر مذر يمنع من الخوض في الخلافات الفرعية التي تهواها العامة وتتعصب وتتحزب لها، وتقوم المعارك الكلامية التي تُحدث النُفرة بين المشتغلين بها، وربما سُفكت بسببها الدماء المعصومة، مما يؤدي إلى ضعف الأمة وإهدار طاقاتها وضياع أراضيها وفقدان سيادتها، ويوقع بها الكوارث التي تُورثها إلى الأجيال القادمة وتعاني أشد المعاناة منها، وإصلاح هذا الخلل الكبير يحتاج إلى أمد طويل حتى تفيء إلى الطريق القويم الذي أمره الله بانتهاجه في قوله تعالى: (وَأَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا ۚ)، وتجنب الأمة هذه المخاطر يتم بالتعايش والتراحم بين الناس كما

قامت به الأمة في أزهى عصورها، قال الحافظ ابن كثير رحمه الله تعالى في التفسير: " وقد كان للصحابة رضي الله عنهم في باب الشجاعة والاثمار بما أمرهم الله ورسوله به وامثال ما أرشدهم إليه ما لم يكن لأحد من الأمم والقرون قبلهم ولا يكون لأحد ممن بعدهم، فإنهم ببركة رسول الله صلى الله عليه وسلم وطاعته فيما أمرهم فتحوا القلوب والأقاليم شرقاً وغرباً في المدة اليسيرة مع قلة عددهم بالنسبة إلى جيوش سائر الأقاليم من الروم والفرس والترك والصقالبة والبربر والحبوش وأصناف السودان والقبط وطوائف بني آدم، فغلبوا الجميع حتى علت كلمة الله وظهر دينه على سائر الأديان، وامتدت الممالك الإسلامية في مشارق الأرض ومغاربها في أقل من ثلاثين سنة " .

أيها الفضلاء نبدأ وبالله وحده نستعين ونصلي على سيد المرسلين بطرح النقطة الثالثة من هذا البحث وهي:

أهمية بقاء العلاقات والمودات والتراحم والتعاون ووجوب تجاوز الضريعات وأنواع الخلافات المؤدية إلى التفرق والتدابير والتحاسد:

من البدهي أن الناس تتنوع مواهبهم من الله تعالى فمنهم وافر العقل ومنهم قليله ومنهم العالم ومنهم الجاهل ومنهم الغني ومنهم الفقير المدقع ومنهم الشجاع ومنهم الجبان، وهي حكمة من الله يعمر بها الكون قال الله تعالى: (أَهُمْ يَقْسِمُونَ رَحْمَتَ رَبِّكَ نَحْنُ قَسَمْنَا بَيْنَهُمْ مَعِيشَتَهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَرَفَعْنَا بَعْضَهُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَاتٍ لِيَتَّخِذَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا سُلْحِيًّا وَرَحِمْتُ رَبِّكَ خَيْرٌ مِّمَّا يَجْمَعُونَ) وبمقتضى تنوع الخلق وتفاوته تختلف الأفهام وتتنوع المدارك في استخراج المرادات من المنظور فيه من النصوص من ذوي الاختصاص، لكن هل تتحول هذه الاختلافات إلى تنازع ومنازعة بين من يصل إلى نتيجة في البحث تخالف نتيجة الآخر؟، لقد عصم رسول الله صلى الله عليه وسلم المسلمين من الوقوع في هذا المأزق وبيّن

لهم كيف يتعاملون مع هذه الحالات بإقراره ما اجتهد فيه أصحابه رضي الله عنهم في قوله: (لا يُصَلِّينَ أحدكم العصر إلا في بني قُريظة) فأقرَّ اجتهد من صَلَّى في الطريق عندما خاف خروج وقت العصر وأقرَّ من اجتهد فأخَّر الصلاة حتى خرج وقت العصر فصلاها في بني قريظة، وكانت هذه قاعدة سار عليها المسلمون من عهد النبوة إذا اختلفوا في الفهم، وسار أهل العلم على هذا النهج في المظنونيات فقالوا: " لا يُنْقَضُ الاجتهاد بالاجتهاد لأنها كلها مظنونة "، ولو حصرنا الصواب في أحد الاجتهادين لادَّعوا لذلك المجتهد العصمة ولا عصمة إلا للأنبياء، وقالوا: " لا يُنْكَرُ على أمر مختلف فيه " وبهذا عُصِمَت الأُمة من الاختلاف المؤدي إلى النزاع والصراع وحُفِظَت وحدتها وقوتها ووُجِدَ بين المجتهدين وبين المتَّبِعين لهم المحبة والوداد والاحترام وتبادل الفوائد العلمية، وكانت السَّعة للمسلمين بهذا الموروث المتنوع النافع لأنه لم يُلْغَ قول أحد من المجتهدين إذا صح عنه.

لقد سارت الأُمة من الصدر الأول على هذا النحو وعاشوا حياتهم مع وجود اختلاف في الاجتهاد متحابين متوادين وضربوا أروع الأمثلة على ذلك، فهذا سيدنا عبدالله بن مسعود رضي الله عنه يرى قصر الصلاة في منى، وعندما أُخْبِرَ أن سيدنا عثمان رضي الله عنه صلى بمنى أيام التشريق ولم يقصر الصلاة بل أتمَّها، أنكر عليه تعريضاً قائلاً: إنا لله وإنا إليه راجعون، ولكنه عندما صَلَّى في منى مع عثمان رضي الله عنه لم يقصر الصلاة، فلما عوتب على ذلك قال: الخلاف شرٌّ، وفي رواية البيهقي: إني أكره الخلاف.

وسارت الأُمة خلف الأئمة على هذا النهج الراقي (الاتِّلاف مع وجود الاختلاف)، بل كان الاحترام والمحبة والإجلال والثناء متبادلاً بينهم وأخذ العلم عن بعضهم البعض. فهذا الإمام أبو حنيفة النعمان سمع الحديث من الإمام مالك، مع وجود خلاف بينهم في مسائل، ومالك أثنى على أبي حنيفة وقال: "

لو قال النعمان إن هذه الأسطوانة في مسجد رسول الله من ذهب لدلّ عليه "، والإمام محمد بن الحسن الشيباني وهو ممن درس على مالك وأحد الرواة للموطأ وروايته مشهورة يتداولها الأحناف غالباً زامل الإمام الشافعي في حلقة مالك ومع ذلك كتب كتابه (الحجة على أهل المدينة) يقصد المالكية، والإمام الشافعي يقول: " الناس في الفقه عيال على أبي حنيفة "، وقد ضرب الشافعي مثلاً عالياً على ملاحظة عدم التشويش على أتباع الإمام أبي حنيفة عندما صلّى بهم إماماً في مسجد أبي حنيفة في بغداد صلاة الصبح فترك القنوت مع أنه يرى استحبابه في اعتدال الركعة الثانية ويرى أن تركه مقتضياً لسجود السهو، والشافعي وهو أحد التلاميذ الذين انتظموا في حلقة الإمام مالك وأحد رواة الموطأ، خالف مالك في بعض المسائل، والإمام أحمد بن حنبل رحمه الله وقد انتظم في حلقة درس الشافعي في مكة ثم في بغداد لكنّه ناظره وخالفه في بعض المسائل ومع ذلك يقول لابنه عبدالله: " الشافعي كالشمس للدنيا وكالعافية للبدن، فانظر هل لهذين من عَوْضٍ أو خَلْفٍ ؟ "، والشافعي يقول وقد سئل عن زيارته لأحمد رحمه الله:

قالوا يزورك أحمد وتزوره قلت الفضائل لا تفارق منزله

إن زرتَه فلفضله أو زارني فبفضله والفضل في الحالين له

فلاحظ ثناء هؤلاء الأئمة الأربعة على بعضهم مع وجود اختلاف بينهم في بعض المسائل، ووقوع مناظرات بينهم حولها، وقد شاع قول أهل العلم: " مذهبنا صواب ويحتمل الخطأ، ومذهب غيرنا خطأ ويحتمل الصواب "، ولا بد من إثبات الواو في قولهم (ويحتمل) لأن عدم إثباتها يفيد التسوية بين صواب المذهب واحتمال خطئه، أفاد ذلك الشيخ محمد عوّامة نقلاً عن شيخه عبدالفتاح أبو غدة.

ومما ينبغي ملاحظته في باب التعايش بين المختلفين أن كتب الصحاح والسنن والمسانيد روت عن بعض أهل البدع كالخوارج والشيعة الذين لا يُكفّرون ببدعتهم إذا كانوا صدوقين ورووا في غير بدعتهم، ولم يكونوا داعين إليها، أو كانوا داعين إليها ثم رجعوا عن ذلك. ومما يُلاحظ، وهو غير كثير أن بعض العلماء وهو يبرهن على كلامه ويشرح ما عنده من الأدلة يشتدُّ على من خالفه بسبب ما تعتريه من حدة الطبع، وهي حالة قهرية لا يُؤاخذ صاحبها بها وإنما أملتْها غيرته على الدين وإظهار ما يرى أنه الصواب، وكل هذا فيما يكون فيه مجال للاجتهاد، أما ما كان قطعي الثبوت والدلالة فلم يكن بينهم فيه خُلفٌ لأنه لا يقبل إلا فهمًا واحدًا.

وقد تقع في بعض الردود التي يرد بها بعض العلماء على بعض ألفاظ قد يُفهم منها التقليل من شأن مَنْ يرد عليه أو تكون صريحة في الانتقاص منه مما يؤدي إلى التقليل من انتفاع الناس به، فقد عالج العلماء المحققون هذه الأقوال التي تملئها حدة الطبع واطّرحوها وأسقطوها. قال العلامة أحمد بن حجر الهيتمي في كتابه الخيرات الحسان في مناقب الإمام الأعظم أبي حنيفة النعمان: "الحذر كل الحذر أن تفهم أن قاعدتهم إن الجرح مقدم على التعديل على إطلاقها، بل الصواب عندنا أن من ثبتت إمامته وعدالته وكثر مادحوه ومزكّوه ونذر جارحه وكانت هناك قرينة دالة على سبب جرحه من تعصّب مذهبي أو غيره، لم يُلتفت إلى جرحه"، ونقل عن ابن عبد البر قوله: "هذا باب غلط فيه كثيرون، وضلت فيه فرقة جاهلية لا تدري ما عليها في ذلك" واستشهد بقول حبر الأمة عبدالله بن عباس رضي الله عنهما: (خذوا العلم حيث وجدتموه، لا تقبلوا قول الفقهاء بعضهم في بعض).

قال العلامة محمد بن سليمان الكردي في الفوائد المدنية بعدما نقل ما تقدّم عن الخيرات الحسان: "لا يُقبل كلام ابن زياد في ابن حجر، ولم تُستغ منه بعض الكلمات في ابن حجر"، وكان قد وقع خلاف بين

ابن زياد وابن حجر في مسألة (هل التبرع يبطله الدين ؟) فألف ابن حجر رسالة سَمّاها (قرّة العين في بيان أن التبرع لا يبطله الدين) وأردفها بتممة سَمّاها (كشف الغين)، فألف ابن زياد أربع رسائل ردّها فيها على ابن حجر، ومع كونه أغلظ القول فيها على شيخ الحرمين في وقته إلا أن الشيخ أحمد بن حجر الهيثمي كان متساهلاً معه فوصفه بقوله: " ابن زياد مفتي زبيد، بل مفتي قطر اليمن بأسره "، وقال في رسالته قرّة العين وهو يبرّر مخالفة ابن زياد له: " اعلم أن الاعتراض على كامل برد شاذّة وقعت له لا يقدح في كماله، ولا يُؤذّن بالاستهتار بواجب رعاية حقه وإفضاله، إذ السعيد من عُدّت غلطاته ولم تكثُر فرطاته وزلاته، وكلنا مأخوذ من قوله ومردود عليه إلا المعصومين "، ثم قال مقرّراً حقيقة سجّلتها أقلام التاريخ بالإكبار والإعجاب: " وليس الاختلاف بين العلماء مؤدياً لحقد، بل لم يزلوا من ذلك متبرئين ".

نستخلص مما سبق حرص العلماء على وحدة المسلمين مع عدم تفريطهم في تحرير مسائل العلم وبيان الصواب فيها، وإذا اختلفوا فإن التعامل بينهم مع الاختلاف يكون راقياً، وإذا حدث شيء من التجاوز لاعتبارات بشرية لا يُؤاخذون بها، وهي حالات غير كثيرة لم تؤثر على الاحترام بينهم والتجلّة لصاحب الرأي المخالف وعدم القدح فيه، بل إنهم يذهبون إلى أبعد من ذلك حفاظاً على وحدة المسلمين، فيأخذون بقول المخالف لاحتمال موافقته لمراد الشارع، وسمّوا ذلك (مراعاة الخلاف) أو (خروجاً من الخلاف)، وقد ذهب جمهور العلماء إلى استحباب مراعاة الخلاف، ونُقل عن الإمام السبكي أن مراعاة الخلاف لعموم الاحتياط والاستبراء للدين مطلوب شرعاً، فكان القول بأن الخروج من حيث العموم واعتماده من الورع مطلوب شرعاً. وقد قسّم الإمام عز الدين بن عبد السلام رحمه الله تعالى مراعاة الخلاف إلى أقسام، الأول: أن يكون في التحليل والتحريم فالخروج من الاختلاف بالاجتناب أفضل.

الثاني: أن يكون الخلاف في الاستحباب والإيجاب فالفعل أفضل. والثالث: أن يكون الخلاف الشرعي كقراءة البسملة فإنها مكروهة عند مالك، واجبة عند الشافعي، وكذلك الكسوف على الهيئة المنقولة في الحديث فإنها سنة عند الشافعي، وأنكرها أبو حنيفة، فالفعل أفضل. ثم قال: " الضابط أن مأخذ الخلاف إن كان في غاية الضعف فلا نظر إليه لا سيما مما يُنقض الحكم بمثله، وإن تقاربت الأدلة بحيث لا يبعد قول المخالف كل البعد فهذا مما يُستحب الخروج منه حذرًا من كون الصواب مع المخالف ".

واشترط السادة الشافعية للخروج من الخلاف شروطاً ذكرها الزركشي رحمه الله في المنتور، الأول: أن يكون مأخذ المخالف قويًا، فإن كان واهيًا لا يُراعى. الثاني: أن لا يؤدي مراعاة الخلاف إلى خرق الإجماع. الثالث: أن يكون الجمع بين المذهبين ممكنًا، فإن لم يكن كذلك فلا يُترك الراجح عند معتقده لمراعاة المرجوح، لأن ذلك عدول عمّا وجب عليه، كاشتراط أن يكون البلد مصرًا في صلاة الجمعة عند أبي حنيفة رحمه الله، لأن الشافعية يرون أنه إذا اجتمع أربعون في قرية وجب عليهم إقامة الجمعة، ومثل قول الاصطخري من الشافعية " يخرج وقت الجواز لصلاة الصبح بالإسفار وذلك هو الأفضل عند أبي حنيفة ".

الخاتمة:

يظهر مما تقدّم من توصيف لبعض أحوال الأئمة الذين أمرنا الله بالاعتداء بهم والاتباع لهم فقال: (أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ فَبِهِدْلُهُمْ أَفْتَدِهٖ)، يظهر أن بين واقع المجتمعات الإسلامية الذي تعيشه الآن وبين من تقدّم ممن جاء ذكرهم في هذا البحث بؤن شاسع وفضاء واسع فيجب أن نعترف بالحالة المتردية التي وصلت إليها شعوب ومجتمعات المسلمين وأن نعترف بالأخطاء التي جرّت على الأمة هذه الكوارث وصيرتهم متعادين متحاربين بدل أن يكونوا متحابين وصاروا في آخر صفوف البشرية، ويجب أن نعترف

أن من لم يتعرف بالخطأ أو يبرره لا يمكن أن يُصحّحه بل يبقى سادراً في غيّه وتحلّ به القوارع التي لا يستطيع دفعها، وهذه سنة كونية بيّنها الله في قوله تعالى: (إِنَّ اللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّىٰ يُغَيِّرُوا مَا بِأَنفُسِهِمْ)، وحتى يتم إصلاح ما فسد وتدارك ما فات لابد أن يتنادى المعنيون من العقلاء والعلماء ويبدلون كلّ ما يُستطاع ولا يبخل أحد بما عنده ولا يُستصغر رأي ولا يُسَفّه، فيكون التسامح والتواصي بالحق ديدنهم ومنهجهم كما أمرهم بذلك ربهم فقال: (وَالْعَصْرُ ﴿١﴾ إِنَّ الْإِنسَانَ لَفِي خُسْرٍ ﴿٢﴾ إِلَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَتَوَّصَوْا بِالْحَقِّ وَتَوَّصَوْا بِالصَّبْرِ ﴿٣﴾)، وهذه التوصيات التي أحسب أنّها قد تعالج بعض الأدواء التي أضرت بمجتمع المسلمين عسى أن تكون مفيدة ونافعة إذا رُفدت الروى التي تطرح في هذا المجتمع النافع فيكون التعاون والتعاقد وبه يحصل النفع إن شاء الله تعالى.

إن المتصددين لمعالجة ما حلّ بالأمة وتحسين الأحوال يجب أن تتوفر فيهم المؤهلات ومن أهمها : صدق النية والإخلاص والتسامح واطّراح حظوظ النفس، وأن يكونوا من أهل العقل والعلم ومن يُستفاد من تجاربهم.

إشاعة ثقافة التعايش والتسامح بين أفراد المجتمع، وهي ثقافة (الائتلاف مع الاختلاف)، من خلال المدارس والمعاهد والمساجد ومقار العمل والبيوت.

ألا يُقحم الدين في الصراعات السياسية والحزبية والقبلية، لأن جميع المتصارعين ينضوون تحت راية الإسلام.

إبعاد الجمهور والعامة عن مسائل الاختلاف، لأنها تشغلهم عن مهامهم المعيشية التي أوجب الله عليهم صرف همهم إليها، ويركز العلماء في دروسهم والدعاة والوعاظ في خطبهم على ما يجمع الأمة ولا يفرّقها.

أن تُبنى جسور المودة والمحبة بين أهل العلم وبين أهل الدعوة، وأن تُنظّم الزيارات الودية بينهم في معاهدهم وبيوتهم ويدعون بعضهم لحضور المناسبات التي يقيمونها.

إذا اقتضى الأمر مناقشة بعض المسائل المختلف فيها فيجب أن يكون ذلك بعيداً عن العامة، وأن يكون أدب البحث والمحاورة حاضرًا فيها، وأن يُطرح حظ النفس وطلب الغلبة، وعدم الحكم على بطلان ما عند المحاور حتى لو لم يتم الاتفاق.

جمع الله كلمة المسلمين وأصلح ما فسد منها ووفقهم لمعالجة خلافاتهم، اللهم علّمنا وعلمّ بنا، وأصلحنا وأصلح بنا، واهدنا واهد بنا، واجعلنا متّبعين لسيد المرسلين، وانصر- اللهم إخواننا المضطّهدين المقهورين من أعدائك وأعدائهم يا رب العالمين، وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

